

Distr.: General
11 November 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البند ١٢٩ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

طلب إعانة للمحكمة الخاصة لسيراليون

تقرير الأمين العام

موجز

في رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2010/560)، وجه الأمين العام انتباه مجلس الأمن إلى الصعوبات التي تواجهها المحكمة الخاصة لسيراليون، واقترح عرض المسألة على نظر الجمعية العامة بغية التماس تمويل للمحكمة من الميزانية العادية. وأشار رئيس مجلس الأمن في رده (S/2010/561) إلى مسار العمل الذي اقترحه الأمين العام، وأعرب عن أنه لا اعتراض على ذلك على أساس ما يلي: (أ) ألا يكون من المتوقع أن تُقدّم إعانات إضافية للمحكمة الخاصة لسيراليون؛ و (ب) أن تكثف الأمانة العامة للأمم المتحدة واللجنة الإدارية ومسجل المحكمة وكبار المسؤولين الآخرين في المحكمة الخاصة الجهود لتمويل أنشطة المحكمة من خلال التبرعات.

ويبين هذا التقرير، المقدم استجابة للرسالتين المتبادلتين، المستوى العام للموارد اللازمة لإنجاز أنشطة المحكمة الخاصة للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ إلى ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢.



ويُلتمس من الجمعية العامة الموافقة على إعانة تبلغ ١٧ ٩١٦ ٥٦٠ دولار، منها مبلغ قدره ٤ ٥٠٢ ٣٥٥ دولارا يغطي النقص في الاحتياجات نظرا للتبرعات المعلنة غير المسددة وقدرها ١ ٢٣٣ ٠٤٥ دولارا، ومبلغ ٣١٠ ٢٦٩ ٣١٠ دولارات لتغطية النفقات المتوقعة في الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. والاحتياجات التقديرية لعام ٢٠١١ تبلغ ١٢ ٢٩٠ ٥٠٠ دولار. إلا أنه من المتوقع استلام تبرع معلن قدره ١ ٢٣٣ ٠٤٥ دولارا في عام ٢٠١١؛ ولذلك سيصل صافي الاحتياجات إلى ١١ ٠٥٧ ٤٥٥ دولارا. وبالإضافة إلى ذلك، سيلزم مبلغ قدره ٢ ٣٥٦ ٧٥٠ دولار في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢ لتمكين المحكمة من إنجاز أعمالها بحلول ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢.

وتهدف هذه المبالغ الملتزمة في هذا التقرير إلى تكملة التبرعات التي كان من المتوقع أن تستلمها المحكمة، ولكن لم تتحقق رغم كل الجهود التي بذلت لكفالة هذه الأموال. وبقدر زيادة التبرعات الواردة عن المستوى المتوقع حاليا، سيجري تعديل المبالغ ذات الصلة الملتزمة من الجمعية العامة كأفضبة مقرررة.

أولا - مقدمة

- ١ - في الرسالة الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ (S/2010/560)، أبلغ الأمين العام المجلس بالصعوبات المالية التي تواجهها المحكمة الخاصة لسيراليون فيما يتعلق بعملها بعد ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وبصفة خاصة، أبلغ المجلس بأنه، رغم الجهود التي يبذلها الأمين العام، فضلا عن المساعي والجهود الأخرى التي يبذلها على أعلى المستويات ممثلو الدول الأعضاء، ستتمكن المحكمة الخاصة بالتمويل الآتي من التبرعات من تنفيذ عملياتها إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ فقط، وحينئذ ستكون المحكمة قد استهلكت معظم الأموال المتاحة حتى ذلك الوقت.
- ٢ - وبين الأمين العام لمجلس الأمن أنه ينبغي معالجة النقص المتعلق بتكاليف الإنجاز كليا أو جزئيا من خلال أنصبة مقررّة، مع الحفاظ على الطابع المستقل للمحكمة الخاصة وهيكلها. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الأمين العام إلى أن المجلس قد يود دعوته إلى عرض المسألة نظر الجمعية العامة.
- ٣ - وفي الرسالة الموجهة إلى الأمين العام المؤرخة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ (S/2010/561)، لم يعرب رئيس مجلس الأمن عن أي اعتراض على النهج المقترح من الأمين العام على أن أساس ألا يكون من المتوقع أن تُقدّم إعانات إضافية للمحكمة الخاصة، وأن تكشف الأمانة العامة للأمم المتحدة واللجنة الإدارية ومسجل المحكمة وكبار المسؤولين الآخرين في المحكمة الخاصة بالجهود لتمويل أنشطة المحكمة من خلال التبرعات. وارتأى مجلس الأمن أيضا أن أي تدبير قد يتخذه الأمين العام مع الجمعية العامة بشأن هذه المسألة لن يمسّ على أي نحو استقلال وهيكل المحكمة الخاصة لسيراليون على النحو المقرر بموجب الاتفاق الموقع بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.
- ٤ - ويبين هذا التقرير المستوى العام للموارد اللازمة للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ إلى ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢، والتاريخ الذي تتوقع فيه المحكمة إنجاز أعمالها، ويطلب تقديم إعانة تصل إلى ١٧ ٩١٦ ٥٦٠ دولار لتكملة التبرعات التي سبق التعهد بها ولكنها ما زالت مستحقة وقدرها ١ ٢٣٣ ٠٤٥ دولارا. وقد تلقت المحكمة الخاصة منذ إنشاءها تبرعات يصل مجموعها إلى ٨٧٤ ٠٣٤ ٢٠٠ دولارا.

ثانياً - الخلفية التاريخية لتمويل المحكمة الخاصة لسيراليون

٥ - طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام بموجب قراره ١٣١٥ (٢٠٠٠) التفاوض على اتفاق مع حكومة سيراليون لإنشاء محكمة خاصة مستقلة يتمثل هدفها الرئيسي في محاكمة الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية الكبرى عن ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وجرائم حرب، وانتهاكات جسيمة أخرى وفقاً للقانون الإنساني الدولي، وكذلك لارتكابهم جرائم بموجب قانون سيراليون ذي الصلة داخل إقليم سيراليون.

٦ - وفي التقريرين السابقين (S/2000/915، الفقرة ٧١، و S/2001/40، الفقرة ١١)، أعرب الأمين العام عن رأي مفاده أن الحل الواقعي الوحيد يتمثل في تمويلها من خلال اشتراكات مقررة، فهذا من شأنه توفير آلية مالية صالحة ومستدامة وتوفر تمويلاً آمناً ومستمرًا. وفي رسالة رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام المؤرخة ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1234)، أكد رئيس مجلس الأمن مجدداً تأييد المجلس لقراره ١٣١٥ (٢٠٠٠)، الذي تقرر بموجبه إنشاء محكمة خاصة تمول عن طريق التبرعات. غير أنه كان من المفهوم لدى مجلس الأمن أنه ليس من المتوقع أن ينشئ الأمين العام أي مؤسسة لا تتوفر لديها أموال كافية لها لمدة ١٢ شهراً على الأقل وتبرعات معلنة لتغطية النفقات لسنة ثانية من عمل المحكمة.

٧ - وبناء على ذلك، وبعد تلقي أموال كافية وإعلان التبرع بمبالغ كبيرة لهذا الغرض، في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ وقع المستشار القانوني للأمم المتحدة والنائب العام لسيراليون على اتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون بشأن إنشاء محكمة خاصة لسيراليون (S/2002/246 و Corr.3، التذييل الثاني).

٨ - وتنص المادة ٦ من الاتفاق على أنه "إذا تبين أن التبرعات لا تكفي لتمكين المحكمة من الاضطلاع بولايتها، فإن على الأمين العام ومجلس الأمن أن يبحثا عن وسائل بديلة لتمويل المحكمة الخاصة".

٩ - وبناء على ذلك، في عام ٢٠٠٤، خلال السنة الثانية من عمل المحكمة الخاصة، ونتيجة لنقص التبرعات، جرى تبادل آخر للرسائل بين الأمين العام ورئيس مجلس الأمن (S/2004/182 و S/2004/183)، وجه فيه الأمين العام انتباه المجلس إلى المصاعب التي تواجهها المحكمة فيما يتعلق بميزانيتها للعام الثالث واقترح عرض المسألة على الجمعية العامة بهدف اعتماد أموال للمحكمة. ثم قدم الأمين العام إلى الجمعية العامة طلباً للحصول على إعانة تصل قيمتها إلى ٤٠ مليون دولار (انظر A/58/733). وأذنت الجمعية العامة للأمين العام في قرارها ٢٨٤/٥٨، في جملة أمور، كتدبير استثنائي، بأن يدخل في التزامات بمبلغ لا يتجاوز

١٦,٧ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بشرط أن يرد إلى الأمم المتحدة أي مبلغ يخصص للمحكمة من أموال الميزانية العادية عند تصفية المحكمة إذا ما وردتها تبرعات كافية. غير أن سلطة الالتزام هذه لم تستخدم وجرى التخلي عنها في وقت لاحق.

١٠ - وفي تقرير لاحق للأمين العام (A/59/534/Add.2)، قُدم طلب للحصول على اعتماد بمبلغ ٢٠ مليون دولار اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وأذنت الجمعية العامة للأمين العام في قرارها ٢٧٦/٥٩، في جملة أمور، بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٢٠ مليون دولار لتكملة الموارد المالية للمحكمة الخاصة، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وفي ضوء الاستفادة الكاملة المتوقعة من سلطة الالتزام البالغة ٢٠ مليون دولار الموافق عليها في القرار ٢٧٦/٥٩، التمس الأمين العام إعانة إضافية قدرها ١٣ مليون دولار للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (انظر A/59/534/Add.4). وأذنت الجمعية العامة في قرارها ٢٩٤/٥٩، في جملة أمور، باعتماد مبلغ ٢٠ مليون دولار من سلطة الالتزام الموافق عليها سابقاً، وكذلك سلطة التزام أخرى قدرها ١٣ مليون دولار. وفي الإبلاغ عن استخدام سلطة الالتزام في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (انظر A/6/570/Add.1)، أبلغ الأمين العام الجمعية العامة بأن كامل سلطة الالتزام البالغة ١٣ مليون دولار لن تلزم وبديل ذلك سيلزم تخصيص اعتماد قدره ١١,٢ مليون دولار فقط. وخصص في قرار الجمعية العامة ٢٤٥/٦٠ ألف المتعلق بالاعتمادات النهائية لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ اعتماد قدره ١١,٢ مليون دولار. وتجدر الإشارة إلى أنه، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/61/593/Add.1)، ووفقاً للبند ٥-٣ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، جرى توقع إعادة رصد غير مستخدم قدره ٣٢٦,٩٥ ٤٠١ ٢ دولاراً من أصل الاعتماد البالغ ١١,٢ مليون دولار، في إطار الميزانية البرنامجية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. غير أنه بناءً على النفقات الفعلية، أعيد مبلغ قدره ٣ ٢٨٦ ٥٠٥,٦٣ دولاراً في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

ثالثاً - التقدم المحرز

١١ - أحرزت المحكمة الخاصة تقدماً كبيراً في تنفيذ ولايتها منذ إنشائها في عام ٢٠٠٢. وتتناول المحكمة حالياً آخر محاكمة لها، وتتعلق برئيس ليبيريا السابق، تشارلز تايلور، وهي الآن في مرحلة الإنجاز. ورغم التعقيدات الكامنة في إدارة هذه القضية البارزة، تسير المحاكمة بكفاءة في لاهاي. وسينتهي الدفاع من مرافعته بحلول نهاية عام ٢٠١٠. ويتوقع صدور

الحكم في حزيران/يونيه ٢٠١١، وستبدأ مرحلة الاستئناف في عام ٢٠١١، وسيصدر حكم الاستئناف في شباط/فبراير ٢٠١٢، حسب الاقتضاء.

١٢ - وجرى بنجاح محاكمة ثمانية أشخاص وإدانتهم بتهمة ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي. وينتمي الأشخاص الثمانية المدانون إلى الفصائل المتحاربة الثلاثة، وهي المجلس الثوري للقوات المسلحة والجبهة المتحدة الثورية وقوات الدفاع المدني. ويقضي الأشخاص المدانون حاليا عقوبات بالسجن تتراوح بين ١٥ و ٥٢ سنة.

١٣ - وقد أسهم فقه المحكمة الخاصة في تطور القانون الدولي وعمل المحاكم الدولية الأخرى. ولأول مرة في التاريخ أدانت المحكمة أشخاصا بتهمة الزواج القسري بوصفه جريمة مستقلة من الجرائم ضد الإنسانية؛ وتجنيد الأطفال واستخدام الأطفال الجنود والاسترقاق الجنسي بوصفه إهانة لكرامة الإنسان؛ وجريمة الحرب المحددة المتمثلة في "الهجوم على حفظة السلام". وبالإضافة إلى ذلك، تشكل قرارات المحكمة الصادرة في محاكمة تايلور والتي تتناول مسؤولية رئيس دولة عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية قرارات تاريخية.

١٤ - وتجري المحكمة تخفيضا تدريجيا بهدف مواءمة مواردها البشرية واحتياجاتها المالية مع إجراءاتها القضائية واستراتيجيتها للإنجاز. وفي تموز/يوليه ٢٠١٠، وقعت الأمم المتحدة وحكومة سيراليون اتفاقا بشأن إنشاء محكمة خاصة متبقية لسيراليون. كما أحرزت المحكمة تقدما كبيرا في معالجة جميع المسائل المتصلة بتصفية أعمال المحكمة والانتقال إلى الآلية المتبقية. وبالإضافة إلى ذلك، تتعاون المحكمة مع حكومة سيراليون على تعزيز سيادة القانون.

رابعاً - الوضع المالي

١٥ - رغم الجهود التي بذلتها المحكمة الخاصة والأمين العام والدول الأعضاء لحشد مزيد من الموارد، ما زال مستوى التبرعات المتاحة للمحكمة ضعيفا. وتشير التقديرات الحالية إلى أن التبرعات المتاحة ستغطي نفقات عمليات المحكمة الخاصة إلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ فحسب. ومن المتوقع أن يرد تبرع معلن يصل إلى ١ مليون يورو (حوالي ١ ٢٣٣ ٠٤٥ دولارا) في كانون الثاني/يناير ٢٠١١. ولم تتلق المحكمة الخاصة تبرعات معلنه أخرى لعامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، وبالتالي فإن المحكمة الخاصة توجد حاليا في حالة مالية هشة للغاية.

١٦ - وقرر مسؤولو المحكمة الخاصة ولجنتها للإدارة، بعد جهود طويلة الأمد في جمع الأموال، أنه لن يمكن الحصول على ما يلزم من تمويل من التبرعات لإنجاز أعمال المحكمة. فمُنذ عام ٢٠٠٩، عقدت المحكمة ١٧٤ اجتماعاً لجمع الأموال على صعيد العواصم والبعثات الدبلوماسية، وبعثت ٢٢٥ رسالة نداء لجمع الأموال إلى العواصم والبعثات الدبلوماسية.

١٧ - ورغم هذه الجهود ثبت أنه من المستحيل كفالة تبرعات كافية لإنجاز ولاية المحكمة الخاصة. وفي ضوء الردود الواردة من الجهات المانحة التقليدية للمحكمة، من غير المرجح بشكل كبير كفالة مزيد من التمويل عن طريق التبرعات.

١٨ - ولمواصلة عمليات المحكمة حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أجلت المحكمة مدفوعات البائعين وحدت من جميع الأسفار والأنشطة غير الضرورية، وتنظر، كملاذ أخير، في تخفيض طوعي لمرتبات موظفي الفئة الفنية. وحدوث نقص في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ سيعني توقف جلسات محاكمة تايلور إذا لم تتوافر الأموال اللازمة للعمليات، ودفع مستحقات البائعين، والمرتبات وما إلى ذلك. ويقدم مزيد من المعلومات في المرفقين الأول والثاني المتعلقين بتوافر الأموال والاحتياجات المتوقعة.

١٩ - ومع أن حشد الموارد ما زال مستمراً، فإن آليات فورية بديلة للتمويل ضرورية لسد النقص المتوقع. غير أنه، كما هو مبين في المرفق الأول، بالنظر إلى التبرعات المعلنة المتوقعة والمستوى العام المقترح للموارد اللازمة للفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ إلى شباط/فبراير ٢٠١٢، يتوقع نقص في التمويل يقدر بحوالي ١٧ ٩١٦ ٥٦٠ دولار.

٢٠ - ولكفالة قدرة المحكمة الخاصة على إنجاز أعمالها، يقترح الأمين العام إتاحة إعانة بهذا المبلغ للمحكمة الخاصة، مع الحفاظ على طابعها المستقل وهيكلها. ومن هذا المبلغ، يتاح مبلغ يقدر بنحو ٣٥٥ ٥٠٢ ٤ دولاراً للفترة المتبقية من عام ٢٠١٠، ومبلغ ٤٥٥ ٠٥٧ ١١ دولاراً لعام ٢٠١١، ومبلغ ٧٥٠ ٣٥٦ ٢ دولاراً لشهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير من عام ٢٠١٢ (انظر الجدول)، حيث يتوقع أن تنجز المحكمة أعمالها.

تمويل المحكمة الخاصة لسيراليون، من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ إلى
٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢
(بدولارات الولايات المتحدة)

ألف - الاحتياجات	
من ١ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ^(١)	٤ ٥٠٢ ٣٥٥
من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	١٢ ٢٩٠ ٥٠٠
مخصصاً منها: تبرع معلن من ألمانيا لعام ٢٠١٠	(١ ٢٣٣ ٠٤٥)
من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	٢ ٣٥٦ ٧٥٠
مجموع الاحتياجات التقديرية	٥٦٠ ٩١٦ ١٧
باء - الإعانة	
المبلغ الملتزم لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	١٥ ٥٥٩ ٨١٠
لعام ٢٠١٠	٤ ٥٠٢ ٣٥٥
لعام ٢٠١١	١١ ٠٥٧ ٤٥٥
المبلغ المزمع التماسه في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٢	٢ ٣٥٦ ٧٥٠
مجموع الإعانة	١٧ ٩١٦ ٥٦٠

(أ) سيرد التبرع المقدم من حكومة ألمانيا في عام ٢٠١١، وبالتالي سيبلغ النقص المتعلق بعام ٢٠١٠ ما قدره ١ ٢٣٣ ٠٤٥ دولاراً بالإضافة إلى احتياجات الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر إلى كانون الأول/ديسمبر وقدرها ٣ ٢٦٩ ٣١٠ دولارات، مما يؤدي إلى احتياجات مجموعها ٤ ٥٠٢ ٣٥٥ دولاراً لعام ٢٠١٠.

٢١ - وبما أنه يتوقع مواصلة جهود حشد التبرعات، فإن الأمين العام سيقتراح الرجوع إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسنتين، في جملة أمور، فيما يتعلق بالوضع المالي للمحكمة، بما يشمل تفاصيل عن التبرعات المتاحة واستخدام الإعانة الملتزمة في الفترة المالية الحالية (٢٠١٠-٢٠١١) وطلب متعلق بالفترة المالية اللاحقة (٢٠١٢-٢٠١٣).

٢٢ - وبمجرد موافقة الجمعية العامة على الإعانة المطلوبة، ستصرف المنظمة هذه الإعانة إلى المحكمة الخاصة على نفس الأساس الذي قدمت عليه الإعانات السابقة، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/58/733، الفقرة ١٣)، على دفعات من خلال آلية المراقب المالي الذي يقوم بإرسال تحويلات إلى مسجل المحكمة. وسيطلب إلى المسجل في هذا الصدد بصفته موظفاً معيناً من جانب الأمين العام، أن يزود المراقب المالي ببيانات شهرية عن جميع نفقات وإيرادات المحكمة الخاصة. أما الترتيبات القائمة التي تتعاقد بمقتضاها المحكمة مع مكتب

خدمات الرقابة الداخلية للقيام بالمراجعة الداخلية للحسابات ومع المراجع العام للحسابات في جنوب أفريقيا فيما يتعلق بخدمات المراجعة الخارجية للحسابات، فإنها ستظل سارية.

خامسا - استنتاج وتوصية

٢٣ - يلتزم الأمين العام موافقة الجمعية العامة على تمويل يصل إلى ١٧ ٩١٦ ٥٦٠ دولار لتكملة الموارد المالية الآتية من التبرعات للمحكمة الخاصة لسيراليون لتمكينها من إنجاز ولايتها.

٢٤ - وإذا ما قررت الجمعية العامة أن توافق على تقديم هذا الدعم للمحكمة الخاصة، قد تود الجمعية العامة القيام بما يلي:

(أ) الموافقة على إعانة بمبلغ ١٥ ٥٥٩ ٨١٠ دولارات للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ للمحكمة الخاصة لسيراليون، وفقا لأحكام الفقرة ١١ من المرفق الأول للقرار ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، في إطار البعثات السياسية الخاصة في الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

(ب) الإشارة إلى أن إعانة إضافية قدرها ٢ ٣٥٦ ٧٥٠ دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ للمحكمة الخاصة لسيراليون ستقيد أولا على حساب الاعتماد المخصص للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في دورتها السادسة والسنتين؛

(ج) أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسنتين عن تنفيذ الإعانة خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وحالة التبرعات للمحكمة الخاصة.

المرفق الأول

توافر الأموال والاحتياجات المتوقعة

توافر الأموال للمحكمة الخاصة لسيراليون في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ والاحتياجات المتوقعة للفترة من ١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
(بدولارات الولايات المتحدة)

ألف - الإيرادات في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠		المجموع	
رصيد نقدي مرحل في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		١ ٠٦٤ ٨٠٠	
تبرع من إسبانيا ورد في عام ٢٠١٠ (تبرعات معلنة في عام ٢٠٠٩)		٧١ ٨٧٠	
تبرعات وردت في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وأيلول/سبتمبر ٢٠١٠		١٥ ١٩٩ ٣١٤	
تبرع مقيد ^(أ)		٤٨١ ٥١٦	
المجموع الفرعي (ألف)		١٦ ٨١٧ ٥٠٠	
باء - النفقات في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠			
السنة الحالية	المصروفات	الالتزام	بمجموع النفقات
كانون الثاني/يناير	١ ١٣٥ ٦٧٩	١ ٠٥٠ ٩٨٠	٢ ١٨٦ ٦٥٩
شباط/فبراير	١ ٤١٣ ٩٤٢	(١١٩ ٣٣٧)	١ ٢٩٤ ٦٠٥
آذار/مارس	٢ ٠٠١ ٥٢١	١٠٨ ١٥١	٢ ١٠٩ ٦٧٢
نيسان/أبريل	١ ٥٧٨ ٥٦٨	٣٢٢ ٩٥٨	١ ٩٠١ ٥٢٦
أيار/مايو	١ ٧٨٩ ٢٧١	٤٣٨ ٦٣٠	٢ ٢٢٧ ٩٠١
حزيران/يونيه	١ ٩٤٢ ٣٧٤	١٤ ١٧١	١ ٩٥٦ ٥٤٥
تموز/يوليه	١ ٨٣٤ ٨٤٥	(٢٦١ ٣٥١)	١ ٥٧٣ ٤٩٤
آب/أغسطس	١ ٧٠٣ ٢١٥	(٣٣٢ ٠٥٩)	١ ٣٧١ ١٥٦
أيلول/سبتمبر	١ ٥٥٨ ٧٨٦	(١٥ ٦٤٩)	١ ٥٤٣ ١٣٧
المجموع الفرعي (باء)		١ ٢٠٦ ٤٩٤	١٦ ١٦٤ ٦٩٥
زيادة الإيرادات على النفقات في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠		٦٥٢ ٨٠٥	
مضافا إليها: تبرع أعلن من السويد ورد في عام ٢٠١٠		٤٤٤ ٨٤٠	
النفقات المتوقعة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠		(١ ٩٠٠ ٠٠٠)	
تشرين الثاني/نوفمبر و كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠		(٣ ٧٠٠ ٠٠٠)	
مجموع الاحتياجات		(٤ ٥٠٢ ٣٥٥)	(٤ ٥٠٢ ٣٥٥)

(أ) أموال مقدمة من عدة جهات مانحة ومنظمات لمشاريع محددة.

المرفق الثاني

الاحتياجات حسب العنصر ووجه الإنفاق

الاحتياجات حسب العنصر

(بدولارات الولايات المتحدة)

العنصر	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	١ كانون الثاني/يناير - ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	مجموع الميزانية
١- دوائر المحكمة	٨٧٢ ٥٨٥	٢ ٩١٦ ٢٥٦	٥١٩ ٦٥٥	٤ ٣٠٨ ٤٩٦
٢- مكتب المدعي العام	٦٢٤ ٦٣٠	١ ٨٢٩ ٢٠٠	٣٠٨ ٥٦٧	٢ ٧٦٢ ٣٩٧
٣- قلم المحكمة	٣ ٤٤٩ ٩٨٠	٧ ٥٤٥ ٠٤٤	١ ٥٢٨ ٥٢٨	١٢ ٥٢٣ ٥٥٢
المجموع الفرعي	٤ ٩٤٧ ١٩٥	١٢ ٢٩٠ ٥٠٠	٢ ٣٥٦ ٧٥٠	١٩ ٥٩٤ ٤٤٥
مخصصاً منه التبرع المعلن من ألمانيا		(١ ٢٣٣ ٠٤٥)		(١ ٢٣٣ ٠٤٥)
مخصصاً منه التبرع المعلن من حكومة السويد	(٤٤٤ ٨٤٠)			(٤٤٤ ٨٤٠)
المجموع	٤ ٥٠٢ ٣٥٥	١١ ٠٥٧ ٤٥٥	٢ ٣٥٦ ٧٥٠	١٧ ٩١٦ ٥٦٠

الاحتياجات حسب وجه الإنفاق

(بدولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	١ كانون الثاني/يناير - ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	مجموع الاحتياجات
الوظائف (إجمالي)	٢ ٢٦٦ ٤٩٧	٦ ٥١٣ ٤٠٠	١ ١٥٨ ٠٥٠	٩ ٩٣٧ ٩٤٧
الوظائف المؤقتة	٤٤٧ ١٥٣	٣٥٤ ٢٠٠	١٣ ٢٠٠	٨١٤ ٥٥٣
تعويضات القضاة	٤٣١ ١٤٥	٢ ٠٠٦ ٦٠٠	٣٥٧ ١٠٠	٢ ٧٩٤ ٨٤٥
الاستشاريون والخبراء	١٣٦ ١٩٦	٧٤ ٧٠٠	١٢ ٥٠٠	٢٢٣ ٣٩٦
تكاليف الشهود	٤٦ ٥٤٢			٤٦ ٥٤٢
سفر الشهود	٥٠ ٧٠٠			٥٠ ٧٠٠
السفر	١٨٩ ٦٧٥	٢١٣ ٦٠٠	٧٨ ٠٠٠	٤٨١ ٢٧٥
الخدمات التعاقدية	٣٧٧ ٧٦٧	٩٧١ ٠٠٠	١٦٢ ٥٠٠	١ ٥١١ ٢٦٧
مصرفوات التشغيل العامة	٥٣٥ ٦١٧	١ ٤٢١ ٣٠٠	٣٦٧ ١٠٠	٢ ٣٢٤ ٠١٧
الضيافة والاتصال	٩ ٥٢٠	٤٤ ٤٠٠	٧ ٨٠٠	٦١ ٧٢٠

وجه الإنفاق				١ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الثاني/يناير ٣١ كانون - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الأول/ديسمبر ٢٠١١ ٢٠١٢		١ كانون الثاني/يناير ٢٩ شباط/فبراير مجموع الاحتياجات	
اللوازم والمواد	١٣٠ ٧٤٠	٤٩٦ ٣٠٠	٩٨ ٠٠٠	٧٢٥ ٠٤٠			
شراء الأثاث والمعدات	٢٤ ٤٣٢	٤٥ ٠٠٠	٢ ٥٠٠	٧١ ٩٣٢			
الالتزامات الضريبية	٣٠١ ٢١١	١٥٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	٥٥١ ٢١١			
المجموع الفرعي	٤ ٩٤٧ ١٩٥	١٢ ٢٩٠ ٥٠٠	٢ ٣٥٦ ٧٥٠	١٩ ٥٩٤ ٤٤٥			
مخصصاً منه التبرع المعلن من حكومة ألمانيا		(١ ٢٣٣ ٠٤٥)		(١ ٢٣٣ ٠٤٥)			
مخصصاً منه التبرع المعلن من حكومة السويد	(٤٤٤ ٨٤٠)			(٤٤٤ ٨٤٠)			
المجموع	٤ ٥٠٢ ٣٥٥	١١ ٠٥٧ ٤٥٥	٢ ٣٥٦ ٧٥٠	١٧ ٩١٦ ٥٦٠			

المرفق الثالث

الاحتياجات من الوظائف وخطة التوظيف في مرحلة التصفية

الاحتياجات من الوظائف في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

الفئة	
الفئة الفنية وما فوقها	
٩	القضاة (رتبة وكيل أمين عام)
١	وكيل أمين عام
٢	أمين عام مساعد
١	مد-٢
٢	مد-١
٣	ف-٥
١٠	ف-٤
٢٢	ف-٣
١١	ف-٢
٤	ف-١
٦٥	المجموع الفرعي
الخدمات العامة	
	الرتبة الرئيسية
٢٣	الرتبة المحلية
٩	الخدمة الميدانية
١٤	موظف فني وطني
٤٦	المجموع الفرعي
١١١	المجموع

